الآثار الواردة عن إمام دار الهجرة في نصرة عقيدة السلف والدفاع عنها من خلال كتاب ترتيب المدارك للقاضي عياض

د. حمزة إمحمد علي رفيدة

جامعة المرقب – ليبيا

الملخص

كان الإمام مالك -رحمه الله- يسير على خطى الصحابة والتابعين في نصرة عقيدة السلف والدفاع عنها، وكان شديدًا على أهل الكلام الذين خالفوا منهج الصحابة، وقد اتسمت نصرته للعقيدة بالعدل والانضباط والاتزان؛ لذلك كان من المهم معرفة الآثار الواردة عنه في نصرة عقيدة أهل الحديث؛ ليقتدى به في ذلك، وهذا ما هدفت له هذه الدراسة التي استخدم فيها المنهج الاستقرائي التحليلي، وذلك بتتبع كلامه في كتاب ترتيب المدارك للقاضي عياض، ودراستها وتحليلها، وأما نتائج الدراسة فقد بيّنت فيها طريقة الإمام وأقواله في نصرة عقيدة أهل الحديث والدفاع عنها، والموافق في ذلك لأئمة أهل السنة والجماعة.

مقدمة

إن الحمد لله، نحمده، ونستعينه، ونستغفره، ونعوذ بالله من شرور أنفسنا وسيئات أعمالنا، من يهده الله فلا مضل له، ومن يضلل فلا هادي له، وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له، وأشهد أنه محمدًا عبده ورسوله.

خرّج الإمام مسلم في الصحيح عن جابر بن عبدالله – رضي الله عنهما – أنه قال: كان رسول الله ﷺ إذا خطب احمرّت عيناه، وعلا صوته، واشتد غضبه حتى كأنه مُنذرُ جيشٍ، يقول: صبحكم ومساكم، ويقول: بُعِثْتُ أنا والساعة كهاتين -ويقرن بين أصبعيه السبابة والوسطى- ويقول: أما بعد، فإن خير الحديث كتاب الله، وخير الهدي هدي محمد، وشرّ الأمور محدثاتها، وكل بدعة ضلالة، ثم يقول: أنا أولى بكل مؤمن من نفسه، من ترك مالا فلأهله، من ترك دَيْنًا أو ضياعًا فإليَّ وعليَّ[1].

وبعد، فهذا جزء فيما عليه إمام الهدى، إمام أهل السنة والجماعة، أهل الحديث والأثر، الإمام الفذ مالك بن أنس الأصبحي – رحمه الله – إمام دار الهجرة النبوية، على ساكنها أشرف الصلاة وأتم التسليم.

فالخير كل الخير في الاقتداء بالنبي ﷺ واتباع سنته، والتمسك بها والسير على هديها، بهذا نال السابقون المكانة العالية، والخيرية المطلقة، والأفضلية التامة، فأصبح اتباعهم والائتساء بهم علامة التوفيق والنجاح، ودليل السعادة والفلاح، عن ابن مسعود ﷺ قال: «إنا نقتدي ولا نبتدي، نتبع ولا نبتدع، ولن نضل ما تمسكنا بالأثر».

وإن تعجب فعجبٌ ممن ترك الأثر وابتدع، وترك ما كان عليه سلف الأمة الأخيار، وانتسب إلى عقيدة لم يكن عليها الصحابة والتابعون، ولا أئمة المذاهب المعتبرون، وكان الإمام مالك كثيرًا ما يتمثل بقول الشاعر:

وَخَيْرُ أُمُورِ الدِّينِ مَا كَانَ سُنَّةً وشَرُّ الأُمُورِ المُحْدَثَاتُ البَدَائِعُ

[1] أخرجه مسلم في صحيحه (92/2)، برقم (867).

وهو القائل رحمه الله: «حقًّا على من طلب العلم أن يكون له وقارٌ وسكينةٌ وخشية، وأن يكون مُتّبعًا لأثر من مضى من قبله».

وإذا كان ذلك كذلك، فقد كان لأئمة السنة عناية فائقة بتدوين الآثار الواردة عن سلف هذه الأمة، وبخاصّة ما يتعلق منها في مسائل الاعتقاد، ومن الذين كانت لهم عناية بهذا الموضوع **الإمام الحافظ القاضي أبو الفضل عياض بن موسي بن عياض اليحصبي الأندلسي المالكي (ت 544هـ)**، فقد حرص غاية الحرص على ذكر الآثار الواردة عن السلف في مسائل الاعتقاد، وبالأخص الآثار الواردة عن إمام دار الهجرة في كتابه **(ترتيب المدارك وتقريب المسالك في ذكر فقهاء مذهب مالك)**، وهو كتاب في تراجم طبقات المالكية، وقد ابتدأه بترجمة موسعة للإمام مالك، وبيان فضل علم أهل المدينة، ويعتبر هذا الكتاب أهم موسوعة في طبقات المالكية، وقد احتوى على آثار مفيدة، وعلوم غريزة في شتى التخصصات، من عقيدة، وفقه، وأصول، وأدب، وغيرها، مما راق لي في جمع تلك الآثار الواردة عن هذا الإمام وترتيبها على أبواب الاعتقاد، ودراستها والتعليق عليها قدر الإمكان بما يناسب المقام، وقد وسمت البحث بعنوان: **الآثار الواردة عن إمام دار الهجرة في نصرة عقيدة السلف والدفاع عنها من كتاب ترتيب المدارك للقاضي عياض جمعًا ودراسة.**

وإن **هيئة الأوقاف والشؤون الإسلامية** مشكورة إذ تضع هذه اللفتة الكريمة، في ذكر مناقب هذا الإمام وبيان ما كان عليه من الاعتقاد، وإبراز آثاره ومكانته العلمية.

مشكلة البحث:

تكمن في معالجة لون من ألوان الجهل العقدي الواقع في المجتمع، خصوصًا مع من ينتسب إلى الإمام مالك في الفقه، ويمكن صياغة تساؤلات البحث على الشكل الآتي:

تساؤلات البحث الرئيسة:

1- ما الآثار الواردة عن الإمام مالك في التمسك بالسنن والآثار وذم البدع وأهلها والتحذير من علم الكلام والرأي المذموم؟
2- ما الآثار الواردة عن الإمام مالك في الإيمان ومسائله؟

الأهداف الرئيسة للبحث:

1- إبراز الآثار الواردة عن الإمام مالك في التمسك بالسنن والآثار وذم البدع وأهلها والتحذير من علم الكلام والرأي المذموم، وفي مسائل الإيمان.
2- تصحيح اللغط الحاصل في الساحة العلمية ومن المتحصلين على الدرجات الأكاديمية من ادعاءات كاذبة، وزيوف باطلة، في انتساب البعض منهم إلى مذهب الإمام **مالك** في الفروع وترك ما كان عليه في أصول الاعتقاد.
3- إقامة الحجة على المخالفين في العقيدة، ومعالجة الفوضى العقدية في الواقع الذي يضم عقائد متناقضة.

منهج البحث:

المنهج المستخدم بعون الله هو المنهج الاستقرائي والوصفي، وأداته التحليل الذي يحتوي الأدلة ذات الصلة بالموضوع، وما نقله العلماء عن هذا الإمام في مسائل الاعتقاد بغية الوصول إلى أهداف البحث.

أهمية الموضوع وأسباب اختياره:

1- شرف علم الاعتقاد وأهميته، فهو يبحث في ذات الله وأسمائه وصفاته وأفعاله والإيمان به.

2- معرفة المعتقدات الصحيحة من الباطلة، وبيان مكانة الأئمة في الدفاع عنها.

خطة هذا البحث صدّرتها المقدمة، وفيها يتم إلقاء الضوء على أبعاد الموضوع، ثم تمهيد، ومبحثان، وخاتمة:

التمهيد، وفيه ثلاثة مطالب:

المطلب الأول- تعريف الأثر لغةً واصطلاحًا.

المطلب الثاني- ترجمة مختصرة للإمام مالك – رحمه الله –

المطلب الثالث- ترجمة مختصرة للقاضي عياض، ومنهجه في تأليفه للكتاب وبيان قيمته العملية.

المبحث الأول- الآثار الواردة عن الإمام مالك في التمسك بالسنن والآثار وذم البدع وأهلها والتحذير من علم الكلام والرأي المذموم

المطلب الأول- الآثار الواردة عن الإمام مالك في وجوب التمسك بالكتاب والسنة.

المطلب الثاني- الآثار الواردة عن الإمام مالك في ذمه الرأي المخالف للكتاب والسنة، والتحذير من التقليد عما يصدر عنه.

المطلب الثالث- الآثار الواردة عن الإمام مالك في الرد على أهل البدع وذمّهم والأمر بهجرهم والتحذير منهم.

المطلب الرابع- الآثار الواردة عن الإمام مالك في النهي عن الجدال والمراء والرأي المذموم.

المطلب الخامس- الآثار الواردة عن الإمام مالك في حكم من سبَّ وشتم الصحابة.

المبحث الثاني- الآثار الواردة عن الإمام مالك في الإيمان ومسائله

المطلب الأول- الآثار الواردة عن الإمام مالك في أن الإيمان قول وعمل.

المطلب الثاني- الآثار الواردة عن الإمام مالك في زيادة الإيمان، ونقصانه.

المطلب الثالث- الآثار الواردة عن الإمام مالك في صفات الله – جل وعلا –

المطلب الرابع- الآثار الواردة عن الإمام مالك في حكم التوسل بالنبي ﷺ.

التمهيد

المطلب الأول- تعريف الأثر لغةً واصطلاحًا.

المطلب الثاني- ترجمة مختصرة للإمام مالك – رحمه الله –

المطلب الثالث- ترجمة مختصرة للقاضي عياض، ومنهجه في تأليفه للكتاب وبيان قيمته العملية.

المطلب الأول– تعريف الأثر لغة واصطلاحًا:

الأثر لغة:

قال ابن منظور: «والأثر الخبر، والجمع آثار» إلى أن قال: «والأثر: مصدر قولك على الحديث آخره، إذا ذكرته عن غيرك»[1]، والأثر في الأصل: العلامة والبقية والرواية[2]، وقيل: أصل الأثر ما ظهر من مشي الشخص على الأرض[3].

الأثر اصطلاحًا:

أطلق المحدثون (الأثر) تارة على الحديث الموقوف، وهو المروي عن الصحابة قولا أو نحوه، متصلًا كان أو منقطعًا، ويستعمل في غيرهم مقيدًا[4]، إذ يسميه كثير من الفقهاء والمحدثين أيضًا أثرًا[5]، وعزا ابن الصلاح إلى الخراسانيين «أنهم يسمون الموقوف أثرًا، قال: وبلغنا عن أبي القاسم الفوراني أنه قال: الخبر ما كان عن رسول الله ﷺ والأثر ما كان عن الصحابي».

---

(1) ابن منظور، لسان العرب (6/4) مادة أثر.

(2) ابن حجر العسقلاني، النكت في كتاب ابن الصلاح (513/1).

(3) السخاوي، فتح المغيث بشرح ألفية العراقي (138/1).

(4) السيوطي، تدريب الراوي (202/1).

(5) الحافظ ابن كثير، الباعث الحديث شرح اختصار علوم الحديث، ص127.

إلا أن السيوطي قال: «وعند فقهاء خراسان تسمية الموقوف بالأثر، والمرفوع بالخبر، وعند المحدثين كل هذا يُسمى أثرًا»[1].

ولم يحسم الأمر حتى عند المتأخرين، إذا قال بعضهم: «وأما الأثر، فربما يخصص بما ورد عن المعصوم من الصحابي أو التابعي، وربما يستعمل مرادفًا للحديث وهو الأكثر»[2].

وهذا المعنى هو الأكثر تداولا لاسيما في المأثور، إذ يراد به الحديث المنقول، ولذا يُقيّد عادة بمن نقل عنه، فيقال: المأثور عن النبي ﷺ أو الصحابة أو التابعين، والله أعلم.

المطلب الثاني- ترجمة مختصرة للإمام مالك – رحمه الله –

اسمه ونسبه:

هو إمام دار الهجرة، أبو عبدالله مالك بن أنس بن مالك بن أبي عامر بن عمرو ابن الحارث الأصبحي، نسبة إلى أصبح قبيلة من حمير، وحمير من قحطان[3].

ولادته:

ولد في المدينة النبوية، واختلف في تاريخ ولادته اختلافًا كثيرًا، والاختلافات تدور ما بين سنتي 90هـ، و97هـ، وقد رجّح القاضي عياض أن ولادته كان سنة 93هـ،

---

(1) السيوطي، تدريب الراوي، (202/1).

(2) جعفر السبحاني، أصول الحديث وأحكامه في علم الدراية، ص20.

(3) ينظر ترجمته في: القاضي عياض، ترتيب المدارك (102/1)، والذهبي، السير (48/8)، والسمعاني، الأنساب (287/1).

حيث قال: والأشهر فيما روي من ذلك قول يحيى بن بكير أن مولده سنة ثلاث وتسعين من الهجرة، وصحح هذا القول الذهبي في السير بقوله: مولد مالك على الأصح في سنة ثلاث وتسعين عام موت أنس خادم رسول الله ﷺ[1].

ثناء العلماء عليه:

بلغ الإمام مالك منزلة عظيمة في العلم، جعلت العلماء يثنون عليه كثيرًا، ويشيدون بفضله ومكانته العلمية، وقد نال من ثناء الناس عليه حظًّا لم ينله غيره من العلماء قبله، وحسبه من تلك المكانة والمنزلة ما قيل بأنه المقصود بقوله ﷺ: «يوشك الناس أن يضربوا أكباد الإبل فلا يجدون عالما أعلم من عالم في المدينة»[2]، قال سفيان بن عيينة: نرى أن المراد بهذا الحديث مالك بن أنس[3].

قال القاضي عياض: وهذا هو الصحيح عن سفيان رواه عنه الثقات والأئمة: ابن مهدى، ويحيى بن معين، وعلي بن المديني، والزبير بن بكار، وإسحاق بن أبي إسرائيل، وغيرهم ، كلهم سمع سفيان يقول في تفسير الحديث إذا حدثهم به: «هو مالك، أو أظنه، أو أحسبه، أو أراه، وكانوا يرونه»، قال ابن مهدي: يعني سفيان بقوله: «كانوا يرونه» التابعين، قال القاضي: نقله عن ابن جريج، وعبدالرزاق[4]، وقد رجّح ذلك ابن عبد

---

(1) ينظر: القاضي عياض، ترتيب المدارك (110/1)، والذهبي، السير (48/8)، وابن عبد البر، التمهيد (87/1).

(2) رواه أحمد (358/13)، والترمذي وحسنه برقم (2680)، (47/5).

(3) ينظر: سنن الترمذي (47/5).

(4) القاضي عياض، ترتيب المدارك (70/1).

البر[1]، كما رجحه القاضي عياض، إذ قال: توجه احتجاجنا بهذا الحديث من أنه مالك من ثلاثة أوجه:

1- تفسير السلف للحديث بأن المقصود به مالك.

2- شهادة السلف الصالح لمالك بالعلم والفضل، وأنه عالم المدينة.

3- ما ذكره بعض الشيوخ من أن طلبة العلم لم يضربوا أكباد الإبل من شرق الأرض وغربها إلى عالم، ولا رحلوا إليه من الآفاق رحلتهم إلى مالك[2].

ومما قاله ابن عيينة في الثناء عليه: مالك عالم أهل الحجاز، وهو حجة زمانه، وقال: وما نحن عند مالك بن أنس إنما كنا نتبع آثار مالك، وننظر الشيخ إذا كان كتب عنه مالك كتبنا عنه[3].

وقال الإمام أحمد بن حنبل: مالك سيد من سادات أهل العلم، وهو إمام في الحديث والفقه، ومن مثل مالك متبع لآثار من مضى مع عقل وأدب[4].

وفاته:

توفي الإمام مالك – رحمه الله – في شهر ربيع الأول سنة 179هـ، وعمره ست وثمانون سنة، ودفن بالبقيع بالمدينة المنورة[5].

---

(1) ابن عبد البر، الانتقاء (ص19).

(2) القاضي عياض، ترتيب المدارك (4/74-75).

(3) المصدر نفسه (1/75، 148، 168).

(4) المصدر نفسه (1/154).

(5) القاضي عياض، ترتيب المدارك (2/146).

المطلب الثالث– ترجمة مختصرة للقاضي عياض، ومنهجه في تأليفه للكتاب وبيان قيمته العملية.

اسمه ونسبه:

هو القاضي أبو الفضل عياض بن موسى بن عياض بن عمرون بن موسى بن عياض بن محمد بن موسى بن عياض، اليحصبي الأندلسي[1].

مولده:

اختلف المؤرخون في تاريخ ولادة القاضي عياض – رحمه الله – فذهب ابن كثير إلى أنه ولد سنة ست وأربعين وأربعمئة هجرية[2]، وذهب ابن فرحون إلى أن ولادته في سنة ست وتسعين وأربعمئة[3]، وذهب جماهير العلماء إلى أنه ولد سنة ست وسبعين وأربعمئة[4]، وهذا القول الأخير هو الأرجح على الأصح؛ لما ذكره ابنه محمد أنه ولد في سنة 476هـ، وهو من أعلم الناس بأبيه، وقد ذكر هذا في كتابه (التعريف بالقاضي عياض)، وهو عمدة في ترجمته لمن جاء بعده، وقد ورد نصّ صريح بذلك من القاضي

---

(1) ينظر ترجمته في: ابن خلكان، وفيات الأعيان وأنباء أبناء الزمان (483/3-485)، والذهبي، سير أعلام النبلاء (212/20)، وابن كثير، البداية والنهاية (241/12)، والمقري، أزهار الرياض في أخبار القاضي عياض (23/1)، وابن فرحون، الديباج المذهب في معرفة أعيان المذهب (46/2).

(2) ينظر: ابن كثير، البداية والنهاية (241/12).

(3) ينظر: ابن فرحون، الديباج المذهب (48/2).

(4) ينظر: ابن خلكان، وفيات الأعيان (485/3)، والذهبي، سير أعلام النبلاء (213/20)، وابن بشكوال، الصلة (453/2-454).

عياض نفسه، ذكره تلميذه ابن بشكوال فقال: «وقد كتب إلى القاضي بخطه أنه ولد في منتصف شعبان سنة ست وسبعين وأربعمئة»[1].

ثناء العلماء عليه:

بلغ القاضي عياض – رحمه الله – مبلغًا عظيمًا في العلم، وفاق أقرانه فيه، وأصبح ذا مكانة علمية رفيعة، وإن القارئ لمؤلفاته – رحمه الله – ليعجب من قوّة بيانه وعلوه في العلم، ومن دقة تخريجاته وضبطه، وسعة معارفه وفصاحته، ويدرك أنه يتكلم في كل علم من العلوم حتى كأنه لا يعرف غيره، قال عنه تلميذه ابن بشكوال: «روى عن كبار المشايخ، وعني بلقائهم والأخذ عنهم، وجمع من الحديث كثيرًا، وله عناية كثيرة به واهتمام بجمعه وتقييده، وهو من أهل التفنن والذكاء واليقظة والفهم»[2].

وقال عنه ابن فرحون: «كان إمام وقته في الحديث وعلومه، عالمًا بالتفسير وجميع علومه، فقيهًا أصوليًّا، عالمًا بالنحو وكلام العرب، وأيامهم وأنسابهم، بصيرًا بالأحكام، عاقدًا للشروط، حافظًا لمذهب مالك، شاعرًا مجيدًا، خطيبًا بليغًا، صبورًا حليمًا، جميل العشرة دؤوبًا على العمل، صلبًا في الدين، له التصانيف المفيدة البديعة»[3].

---

[1] ابن بشكوال، الصلة (454/2).

[2] ابن بشكوال، الصلة (453/2).

[3] ابن فرحون، الديباج المذهب (46/2-47).

وفاته:

اتفقت المصادر على أن القاضي عياض توفي مغربًا عن وطنه في سنة 544هـ، وذلك يوم الجمعة السابع من جمادى الآخرة، وقيل: في رمضان، ودفن بمدينة مراكش بالمغرب الأقصى، عليه رحمة الله[1].

منهجه في تأليفه لكتاب ترتيب المدارك وتقريب المسالك:

يُعد كتاب ترتيب المدارك أكبر موسوعة تتناول ترجمة رجال المذهب المالكي ورواة الموطأ وعلمائه، وقد استهل الكتاب ببيان فضل علم أهل المدينة، ودافع عن نظرية المالكية في الأخذ بعمل أهل المدينة، وحاول ترجيح مذهبه على سائر المذاهب، حيث قال: «إذ نزّه الله تعالى أهل هذا المذهب عما خالط من الهوى سواهم من أهل المذاهب، وعصمهم من علّة الافتراق والتدابير، فليس في أئمتهم – بحمد الله – من صحت عنه بدعة، ولا من اتفق أهل التزكية على تركه لكذبٍ أو جرحة»، ثم شرع في الترجمة للإمام مالك وأصحابه وتلاميذه، وهو يعتمد في كتابه على نظام الطبقات دون اعتبار للترتيب الألفبائي، حيث أورد بعد ترجمة الإمام مالك ترجمة أصحابه، ثم أتباعهم طبقة طبقة، حتى وصل إلى شيوخه الذين عاصرهم وتلقى عنهم.

[1] ينظر: الذهبي، سير أعلام النبلاء (217/20)، ابن خلكان، وفيات الأعيان (485/3)، ابن فرحون، الديباج المذهب (51/2).

وقال القاضي عياض واصفًا كتابه: «إذ هو فنٌّ لم يتقدم فيه تأليف جامعٌ، ولا اختص به تصنيف رائع، يوصل الطالب إلى الغرض، ويقف بالراغب على البغية، مع شدّة حاجة المجتهد والمقلّد إليه، وضرورة الفقيه والمتفقه إلى ما ينطوي عليه... إلى أن قال: ثم جمعت من أخبارهم وقصصهم وفقر من سير حكامهم وقضاتهم ونوادر من فتاوى فقهائهم وأئمتهم ما يحتاج إليه ولا غنى بالعلماء عنه، وأثبتنا من حكم حكمائهم ورقائق وعاظهم ومناهج صلحائهم وزهادهم ما تُرجى بركته ولا تخيب إن شاء الله...»[1].

المبحث الأول- الآثار الواردة عن الإمام مالك في التمسك بالسنن والآثار، وذم البدع وأهلها والتحذير من علم الكلام والرأي المذموم

المطلب الأول- الآثار الواردة عن الإمام مالك في وجوب التمسك بالكتاب والسنة

المطلب الثاني- الآثار الواردة عن الإمام مالك في ذمه الرأي المخالف للكتاب والسنة، والتحذير من التقليد عما يصدر عنه.

المطلب الثالث- الآثار الواردة عن الإمام مالك في الرد على أهل البدع وذمّهم والأمر بهجرهم والتحذير منهم.

المطلب الرابع- الآثار الواردة عن الإمام مالك في النهي عن الجدال والمراء والرأي المذموم.

[1] القاضي عياض، ترتيب المدارك (1/6-20).

المطلب الخامس– الآثار الواردة عن الإمام مالك في حكم من سبَّ وشتم الصحابة.

المطلب الأول– الآثار الواردة عن الإمام مالك في وجوب التمسك بالكتاب والسنة

المتتبع لآثار الإمام مالك يظهر له جليًّا أنه كان من أشدّ الناس تمسّكًا بالسنة واقتداء برسول الله ﷺ وحفظ حديثه، وقد استشهد كثيرٌ من العماء بأقواله واستنباطاته، فقد جاء عن خالد بن نزار الأيلي: «ما رأيت أحدًا أنزع بكتاب الله ﷻ من مالك بن أنس»[1]، ولمّا سأله رجل: من هم أهل السنة يا أبا عبدالله؟ قال: الذين ليس لهم لقب يعرفون به، لا جهمي، ولا رافضي، ولا قدري[2]، وكان يرى النجاة في التمسك بالسنة والهلاك في مخالفتها، وكان كثيرًا ما يردد قولا لعمر بن عبدالعزيز ويذكر به عندما يذكر له أهل البدع، فعن مطرف بن عبدالله قال: سمعت مالك بن أنس ﷺ إذا ذُكر عنده الزائغون في الدين يقول: قال عمر بن عبد العزيز ﷺ: سنّ رسول الله ﷺ وولاة الأمر من بعده سننًا، الأخذ بها اتباع لكتاب الله ﷻ واستكمال لطاعة الله ﷻ، وقوّة على دين الله، ليس لأحدٍ تغييرها ولا تبديلها ولا النظر في شيء خالفها، من اهتدى بها فهو المهتدي، ومن انتصر بها فهو منصور، ومن تركها اتبع غير سبيل المؤمنين، وولاه الله تعالى ما تولاه، وأصلاه جنهم وساءت مصيرًا، قال: وكان مالك إذا حدّث بها ارتج مسرورًا[3].

---

[1] القاضي عياض، ترتيب المدارك (152/1)، من رواية البهلول بن راشد.

[2] المصدر نفسه (41/2).

[3] القاضي عياض، ترتيب المدارك (41/2).

وعن مصعب بن عبد الله الزبيري – وغير واحدٍ – أن هارون الرشيد لما حجّ أتى مالكًا فاستأذن عليه فحجبه، ثم أذن له – وفي رواية بعضهم ثم خرج إليه – فلما دخل عليه، قال: يا أبا عبد الله، ما حملك على أن أبطأت وقد علمت مكاني؟ وفي رواية: جلستنا ببابك، فقال: والله يا أمير المؤمنين، ما زدت على أن توضأت، علمت أنك لا تأتي إلا لحديث رسول الله ﷺ فأحببت أن أتأهب له، فقال: قد علمت أن الله ما رفعك باطلًا[1]، وقال ابن مهدي: وسألوا مالكًا بالموسم وهو قائم يحدثهم، وقال خالد بن نزار: سألت مالكًا عن شيء – وكان متكئًا – فقال: حدثني يحيى بن سعيد عن سعيد بن المسيب، ثم استوى جالسًا، وتخلل بكساء، وقال: أستغفر الله، فقلت له في ذلك؟ فقال: «إن العلم أجلُّ من ذلك، ما حدثت عن رسول الله ﷺ وأنا متكئ»[2].

وقال إسماعيل بن أبي أويس: لم يكن يجلس مالك على المنصة إلا إذا حدّث عن رسول الله ﷺ[3].

وقال مصعب بن الزبير: سمعت مالكًا يقول: لما قدم هارون كنت قد لقيته فقلت: يا أمير المؤمنين، إن لأهل المدينة حقًّا فاستوص بهم خيرًا، فقال: وما حقهم؟ فقلت: هل تعلم أن يعرف على وجه الأرض قبر نبي غير قبر نبيك محمد ﷺ؟ قال: لا، قلت: فلو

---

(1) القاضي عياض، ترتيب المدارك (19/2).

(2) القاضي عياض، ترتيب المدارك (18/2).

(3) المصدر نفسه (16/2).

أن أهل المدينة خرجوا عنها، وجب عليك أن تجيء بمن يسكنها ويجاوره قبره، وتجري عليه الرزق، فقال لي: لو لم أملك من الدنيا إلا ردائي هذا لواسيتهم به[1].

وكان من شدة تمسكه بالسنة وفي أفعال النبي ﷺ التي هي داخلةٌ في السنن لا في الواجبات، يرى أن ترك شيء من ذلك أو الاجتهاد فيه مخالفةٌ لهديه ﷺ؛ لأن ذلك – عنده – قد يؤدي إلى اعتقاد أن ذلك أفضل مما سنَّه رسول الله ﷺ، قال سفيان بن عيينة: سألت مالكًا عمن أحرم من المدينة وراء الميقات، فقال: هذا مخالف لله ورسوله، أخشى عليه الفتنة في الدنيا، والعذاب الأليم في الآخرة، أما سمعت قوله تعالى: ﴿فَلْيَحْذَرِ ٱلَّذِينَ يُخَالِفُونَ عَنْ أَمْرِهِۦٓ أَن تُصِيبَهُمْ فِتْنَةٌ أَوْ يُصِيبَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ﴾ [سورة النور: 61][2].

المطلب الثاني– الآثار الواردة عن الإمام مالك في ذمه الرأي المخالف للكتاب والسنة، والتحذير من التقليد عما يصدر عنه

سئل الإمام مالك عما في موطئه فقال مجيبًا: «أما أكثر ما في الكتب (فرأيي)، فلعمري ما هو برأيي، ولكن سماع من غير واحد من أهل العلم والفضل، والأئمة المقتدى بهم، الذين أخذت عنهم، وهم الذين كانوا يتقون الله، فكثر علي فقلت: (رأيي)؛ وذلك رأيي إذا كان رأيهم مثل رأي الصحابة، أدركوهم عليه، وأدركتهم أنا على ذلك، فهذا وراثة توارثوها قرنًا عن قرنٍ إلى زماننا، وما كان: (أرى) فهو رأي جماعة ممن تقدم من الأئمة،

[1] القاضي عياض، ترتيب المدارك (1/110-111).

[2] المصدر نفسه (2/40)، وسيأتي ذكر موقف الإمام مالك من أهل البدع والأهواء.

وما كان فيه: «الأمر مجمع عليه» فهو ما اجتمع عليه من قول أهل الفقه والعلم ولم يختلفوا فيه، وما قلت: «الأمر عندنا» فهو ما عمل الناس به عندنا، وجرت به الأحكام، وعرفه الجاهل والعالم، وكذلك ما قلت فيه: «ببلدنا»، وما فيه: «بعض أهل العلم» فهو الشيء أستحسنه من قول العلماء، وأما ما لم أسمع منه فاجتهدت ونظرت على مذهب من لقيت، حتى وقع ذلك موقع الحق، أو قريبًا منه، حتى لا يخرج عن مذهب أهل المدينة وأدائهم، وإن لم أسمع ذلك بعينه، فنسبت الرأي إلي بعد الاجتهاد مع السنة، وما مضى عليه أهل العلم المقتدى بهم، والأمر المعمول به عندنا من لدن رسول الله ﷺ والأئمة الراشدين، مع من لقيت، فذلك رأيهم ما خرجت إلى غيرهم[1].

وهذا منهج جامع بين النظر والأثر، ولكنه بمراعاة الأثر أعلق[2]، ولذلك قرر الإمام مالك في غير ما موقف بأن ينظر إلى رأيه ويؤخذ منه ما وافق الكتاب والسنة ويترك ما لم يوافقهما[3].

قال معن بن عيسى: سمعت مالكًا يقول: إنما أنا بشر أخطئ وأصيب، فانظروا في رأيي، فكل ما وافق الكتاب والسنة فخذوه، وكل ما لم يوافق الكتاب والسنة فاتركوه[4]، ومما يشهد لكراهة الإمام مالك أن يقلد ويؤخذ برأيه رفضه ما أشار به عليه المنصور من إلزام الناس بالموطأ.

---

(1) القاضي عياض، ترتيب المدارك (74/2).

(2) ابن عاشور، ومضات فكر (ص59).

(3) الشاطبي، الموافقات (289/4).

(4) القاضي عياض، ترتيب المدارك (182/1).

قال مالك بن أنس: لما حجّ أبو جعفر المنصور دعاني، فدخلت عليه فحادثته، وسألني فأجبته، فقال: إني قد عزمت أن آمر بكتبك هذه التي وضعتها – يعني: الموطأ – فتنسخ نسخًا، ثم أبعث إلى كلٍّ من أمصار المسلمين منها بنسخة، وآمرهم أن يعملوا بما فيها لا يتعدوه إلى غيره، ويدعوا ما سوى ذلك من هذا العلم المحدث، فإني رأيت أصل العلم رواية المدينة وعلمهم، قال: فقلت: يا أمير المؤمنين، لا تفعل هذا، فإن الناس قد سبقت إليهم أقاويل وسمعوا أحاديث، ورووا روايات، وإن ردهم عما قد اعتقدوه شديد، فدع الناس وما هم عليه، وما اختار كل أهل بلد منهم لأنفسهم، فقال: لعمري لو طاوعتني على ذلك[1].

المطلب الثالث– الآثار الواردة عن الإمام مالك في الرد على أهل البدع وذمّهم والأمر بهجرهم والتحذير منهم.

قال أبو طالب المكي: كان مالك – رحمه الله –أبعد الناس من مذاهب المتكلمين وأشدّهم نقضًا للعراقيين، وألزمهم لسنة السابقين من الصحابة والتابعين[2]، سُئل مالك عن القدرية فقال: قوم سوء، فلا تجالسوهم، فقيل: ولا يصلى خلفهم؟ فقال: نعم[3]، وقال ابن وهب وغير واحد: سُئل مالك عن خصومة أهل القدر وكلامهم، فقال: ما كان

[1] القاضي عياض، ترتيب المدارك 72/2).

[2] المصدر نفسه (39/2).

[3] القاضي عياض، ترتيب المدارك (47/2).

منهم عارفًا بما هو عليه فلا يواضع القول، ويخبر بخلافه، ولا يصلى خلفهم، ولا أرى أن يناكحوا[1].

وقال ابن القاسم: سُئل الإمام مالك عن أهل القدر، أيُسلم عليهم؟ قال: لا يسلم عليهم، قال ابن القاسم: وكأني رأيته ذلك في أهل الأهواء كلهم ولم يُبيّنه[2]، وسُئل مالك عن القدرية منهم؟ فقال: الذين يقولون: إن الله لم يخلق المعاصي[3].

وأما موقفه من المرجئة، فقد ذكر القاضي عياض قولا قريبًا مما قاله العلماء، قال ابن وهب: سمعت مالكًا يقول: إن المرجئة أخطؤوا، وقالوا قولا عظيمًا، قالوا: إن من أحرق الكعبة أو صنع كل شيء فهو مسلم، فقيل لمالك: ما ترى فيهم؟ قال: قال تعالى: ﴿فَإِن تَابُواْ وَأَقَامُواْ ٱلصَّلَوٰةَ وَءَاتَوُاْ ٱلزَّكَوٰةَ فَإِخۡوَٰنُكُمۡ فِي ٱلدِّينِۗ﴾[4].

وأما موقفه من الصوفية، فقد قال عبدالله بن يوسف: كنا عند مالك بن أنس، فقال له رجل من أهل نصيبين: يا أبا عبدالله، عندنا قوم يقال لهم الصوفية، يأكلون كثيرًا، فإذا أكلوا أخذوا في القصائد، ثم يقومون فيرقصون، فقال مالك: هم مجانين؟ فقال له: لا، قال: هم صبيان؟ قال: لا، هم مشايخ عقلاء، قال مالك: ما سمعنا أن أحدًا من أهل الإسلام يفعل هكذا، قال الرجل: بل يأكلون ثم يقومون فيرقصون، يلطم بعضهم رأسه وبعضهم وجهه، فضحك مالك وقام إلى منزله، فقال أصحاب مالك للرجل: يا

---

(1) القاضي عياض، ترتيب المدارك (47/2).

(2) المصدر نفسه (47/2).

(3) المصدر نفسه (47/2).

(4) المصدر نفسه (48/2-49).

هـذا، أدخلـت والله مشـقة علـى صـاحبنا، لقـد جالسـناه نيفًـا وثلاثـين سـنة فمـا رأينـاه يضحك إلا هذا اليوم[1].

وقد صحح الإمام مالك مفهومًا خطيرًا من المفاهيم التي يقول بها الصوفية ويؤمنون بها ويستدلون لها بالقرآن والسنة، وهو استدلال باطل، وهذا المفهوم هو ما يسمونه بعلم الباطن، وأن للقرآن الكريم ظاهرًا وباطنًا، ويقصدون بعلم الظاهر علم الشريعة التي تعبدنا الله بها، وهذا العلم عندهم علم العوام، أما العلم الثاني وهو المقصود الحقيقي من نزول القرآن، فهو علم الباطن، وهذا العلم لا يقدر عليه ولا يتمكن منه إلا من سلك طريق القوم.

وقد أورد القاضي عياض أن رجلًا سأل الإمام مالكًا عن علم الباطن فأجاب: «لا يعرف علم الباطن من لا يعرف علم الظاهر، فمن عرف علم الظاهر وعمل به، فتح الله عليه علم الباطن»[2].

---

[1] القاضي عياض، ترتيب المدارك (54/2)، (180/1)، فإن صحت هذه الرواية عنه، فإن الإمام مالكًا بين حكم الإسلام في هؤلاء القوم، فإن أهل الإسلام لم يفعل منهم أحد ذلك على الرغم من عهد الإمام مالك من عهد النبي ﷺ، وعلى الرغم مما نعرفه عنه أنه من أشد الناس حرصًا على السنة، وعلى معرفة كل ما يتصل بسيرة النبي ﷺ وسيرة أصحابه والتابعين، ولو كان الأمر معروفًا عندهم لما أنكر الإمام مالك أن يكون من أهل الإسلام من فعل ذلك.

[2] المصدر نفسه (172/1)، والباطن الذي يقصده مالك ليس هو الذي يرمي إليه الصوفية، والذي يعني الزندقة والإلحاد في آيات الله وتعطيل شعائر الله وتحليل ما حرم الله، وإنما المقصود منه ما يلقيه الله في قلب المؤمن من نور الإيمان، وهذا الذي قاله الإمام مالك هو الحق، وهو الذي كان عليه أئمة الصوفية.

موقفه ممن قال بخلق القرآن:

قال أبو محمد يحي بن خلف المقرئ: كنت عند مالك بن أنس سنة ثمانٍ وستين، فأتاه رجل فقال: يا أبا عبد الله، ما تقول فيمن يقول: القرآن مخلوق؟ قال: كافر زنديق، اقتلوه، إنما أحكى كلامًا ما سمعته، قال: لم أسمعه من أحدٍ إلا منك[1]، وقال ابن أبي أويس: قال مالك: «القرآن كلام الله، وكلام الله من الله، وليس في الله شيء مخلوق، زاد غيره عنه: ومن قال مخلوق فهو كافر، والذي يقف أشد منه يستتاب وإلا ضُربت عنقه»[2]، ولعل هذا التصرف من الإمام مالك إنما هو لزجر المتكلم وأمثاله عن أن يتكلموا أمام العامة من الناس بالشبه، وكلام أهل البدع، لما في ذلك من الخطر على دينهم.

المطلب الرابع- الآثار الواردة عن الإمام مالك في النهي عن الجدال والمراء والرأي المذموم

قال معن بن عيسى: انصرف مالك بن أنس ﷺ يومًا من المسجد وهو متكئ على يديّ، فلحقه رجل يقال له: أبو الجويرية -كان يتهم بالإرجاء - فقال: يا أبا عبدالله، اسمع مني شيئًا أكلمك به وأحاجك وأخبرك برأي، فقال له: احذر أن أشهد عليك، قال: والله، ما أريد إلا الحق، اسمع مني، فإن كان صوابًا فقل به أو فتكلم، قال:

---

[1] القاضي عياض، ترتيب المدارك (44/2).

[2] القاضي عياض، ترتيب المدارك (43/2).

فإن غلبتني؟ قال: اتبعني، قال: فإن غلبتك؟ قال: اتبعتك، قال: فإن جاء رجل آخر فغلبنا؟ قال: نتبعه، فقال مالك: يا عبد الله، بعث الله محمدًا ﷺ بدين واحدٍ، وأراك تنتقل من دين إلى دين، قال عمر بن عبدالعزيز: من جعل دينه عرضة للخصومات أكثر التنقل[1].

وهذا معناه أنه كان – رحمه الله – لا يدخل في خوضٍ ولا جدل مع أهل الأهواء والكلام، قال الشافعي: كان مالك بن أنس إذا جاءه بعض أهل الأهواء قال: أما أنا فعلى بينة من ربي وديني، وأما أنت فشاك، فاذهب إلى شاك مثلك فخاصمه[2].

وقال الزهري: رأيت مالكًا وقوم يتجادلون عنده، فقام ونفض رداءه، وقال: إنما أنتم جرب[3]، وكان يرى أن المراء في العلم سببٌ في قسوة القلب والحقد والعداوة والبغض، قال عبد الله بن وهب: سمعت مالك بن أنس يقول: المراء في العلم يقسي القلب ويورث الضغن[4]، وقال عبد الله بن وهب: سمعت مالكًا يقول: ليس الجدل من الدين بشيء[5].

وقال إسحاق بن عيسى: رأيت رجلًا من أهل المغرب جاء مالك بن أنس فقال: إن الأهواء كثرت من قبلنا، فجعلت على نفسي إن أنا رأيتك أن آخذ بما تأمرني به،

---

(1) القاضي عياض، ترتيب المدارك (39/2).
(2) المصدر نفسه (41/2).
(3) المصدر نفسه (39/2).
(4) القاضي عياض، ترتيب المدارك (39/2).
(5) المصدر نفسه (39/2).

فوصف له مالك شرائع الإسلام: الصلاة، والزكاة، والصوم، والحج، ثم قال: خذ بهذه ولا تخاصم[1].

وكان ينهى عن الجدل والمراء حتى في باب المدافعة عن السنة، قال الهيثم بن جميل: قلت لمالك بن أنس: يا أبا عبد الله، الرجل عالمًا بالسنة أيجادل عنها؟ قال: لا، ولكن يخبر بالسنة، فإن قبلت منه وإلا سكت[2].

وكتب سحنون إلى عبد الملك بن الماجشون – رحمه الله – يذكر ما حدث عندهم من الكلام في التشبيه والقرآن، ويسأله الجواب عليه، وكتب إليه عبد الملك مرّة: من عبد الله بن الماجشون إلى سحنون بن سعيد، سلام عليكم، فإني أحمد إليك الله الذي لا إله إلا هو، أما بعد، وفقنا الله وإياكم لطاعته، سألتني عن مسائل ليست من شأن أهل العلم، والعمل بها جهل، فيكفيك من مضى من صدر هذه الأمة أنهم اتبعوا بإحسان ولم يخوضوا في شيء منها، وقد خلص الدين إلى العذراء في خدرها، فما قيل لها كيف ولا من أين؟ فاتبع لما اتبعوا، واعلم أنه العلم الأعظم الذي لا يشاء الرجل أن يتكلم في شيء من هذا، فيكب فيهوي في نار جهنم[3].

---

(1) القاضي عياض، ترتيب المدارك (47/2).

(2) المصدر نفسه (39/2).

(3) القاضي عياض، ترتيب المدارك (136/3)، وقد اتفقت كلمة المؤرخين وأصحاب الطبقات، أن سحنونًا كان أول من فرق حلق أهل البدع من المسجد الجامع بالقيروان، وشرّد أهل الأهواء منه، وكان فيه حلق يتناظرون فيها ويظهرون زيغهم، فعزلهم أن يكونوا أئمة للناس ومعلمين لصبيانهم، وأدّب جماعة منهم بعد أن خالفوا أمره، ينظر: المصدر نفسه (600/1) وما بعدها.

وقال مالك رحمه الله: «قُبِض رسول الله ﷺ وقد تم هذا الأمر واستكمل، فإنما ينبغي أن تتبع آثار رسول الله ﷺ ولا يتبع الرأي»[1].

ولو تتبعنا الآثار الواردة عن الإمام مالك في هذا الباب لطال بنا المقام، ولعلّ في الأمثلة التي ذكرت تنبيهًا وإشارة إلى المطلوب، يكفي في التدليل على حرص هذا الإمام من التمسك بالسنة والذب عنها، وزجر أهل البدع والتحذير منهم وذمّه للمراء والجدال وعلم الكلام، أننا إذا قرأنا سيرته في كتب التراجم والرجال لوجدنا فيها عشرات الأمثلة على ذلك، بل نستطيع القول إن حياته وسيرته كلها هي ترجمة عملية للتمسك بالسنة والتحذير من البدعة وأهلها، فرحم الله الإمام مالكًا، ورحم الله علماء الأمة قاطبة، وجزاهم عنا خير الجزاء.

المطلب الخامس– الآثار الواردة عن الإمام مالك في حكم من سبَّ وشتم الصحابة

عن معن بن عيسى قال: سمعت مالكًا يقول: «ليس لمن سبّ أصحاب رسول الله ﷺ في الفيء حق، قد قسم الله الفيء على ثلاثة أصناف، فقال: ﴿**لِلْفُقَرَآءِ ٱلْمُهَٰجِرِينَ ٱلَّذِينَ أُخْرِجُوا۟ مِن دِيَٰرِهِمْ وَأَمْوَٰلِهِمْ يَبْتَغُونَ فَضْلًا مِّنَ ٱللَّهِ وَرِضْوَٰنًا وَيَنصُرُونَ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥٓ ۚ أُو۟لَٰٓئِكَ هُمُ ٱلصَّٰدِقُونَ**﴾ [الحشر: 8]، ثم قال: ﴿**وَٱلَّذِينَ تَبَوَّءُو ٱلدَّارَ وَٱلْإِيمَٰنَ مِن قَبْلِهِمْ يُحِبُّونَ مَنْ هَاجَرَ إِلَيْهِمْ وَلَا يَجِدُونَ فِى صُدُورِهِمْ حَاجَةً مِّمَّآ أُوتُوا۟ وَيُؤْثِرُونَ عَلَىٰٓ أَنفُسِهِمْ وَلَوْ كَانَ بِهِمْ خَصَاصَةٌ**﴾ [الحشر: 9]، ثم قال: ﴿**وَٱلَّذِينَ جَآءُو مِنۢ**

[1] ابن عبد البر، جامع بيان العلم وفضله (144/2).

﴿بَعْدِهِمْ يَقُولُونَ رَبَّنَا ٱغْفِرْ لَنَا وَلِإِخْوَٰنِنَا ٱلَّذِينَ سَبَقُونَا بِالْإِيمَٰنِ وَلَا تَجْعَلْ فِى قُلُوبِنَا غِلًّا لِّلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ رَبَّنَآ إِنَّكَ رَءُوفٌ رَّحِيمٌ﴾ [الحشر: 10]، فإنما الفيء لهؤلاء الثلاثة الأصناف»[1].

وقال مصعب الزبيري، وعبدالله بن نافع: دخل هارون المسجد، فركع ثم أتى قبر النبي ﷺ فسلم عليه، ثم أتى مجلس مالك، فقال: السلام عليك ورحمة الله وبركاته، قال له مالك: وعليك السلام يا أمير المؤمنين ورحمة الله وبركاته، ثم قال لمالك: هل لمن سبّ أصحاب رسول الله ﷺ في الفيء حق؟ قال: لا، ولا كرامة ولا مسرة، قال: من أين قلت ذلك؟ قال: قال الله: ﴿لِيَغِيظَ بِهِمُ ٱلْكُفَّارَ﴾، فمن عابهم فهو كافر، ولا حق لكافر في الفيء[2].

وجاء عن الإمام مالك رحمه الله أنه ذكر عنده رجل ينتقص أصحاب رسول الله ﷺ فقرأ مالك هذه الآية ﴿مُّحَمَّدٌ رَّسُولُ ٱللَّهِ وَالَّذِينَ مَعَهُۥ﴾ حتى بلغ: ﴿يُعْجِبُ ٱلزُّرَّاعَ لِيَغِيظَ بِهِمُ ٱلْكُفَّارَ﴾ قال مالك: من أضج من الناس في قلبه غيظ على أحد أصحاب رسول الله ﷺ فقد أصابته هذه الآية[3].

---

(1) القاضي عياض، ترتيب المدارك (2/46-47).

(2) المصدر نفسه (2/46-47).

(3) القرطبي، التفسير (16/297).

وقد أحسن الإمام مالك في مقالته، وأصاب في تأويله، فمن نقص واحدًا منهم، أو طعن عليه في روايته، فقد رد على الله ربّ العالمين، وأبطل شرائع المسلمين... فحذار من الوقوع في أحد منهم، كذا قاله القرطبي[1].

هذا وقد أفتى علماء المالكية في بيان فضائل الصحابة رضي الله عنهم، وجوب التأدب معهم، فيُذكرون بالجميل، ويكف عن كل ما فيه تنقيص أو تعييب أو شتم، أو ما يؤدي إلى شيء من ذلك، وأن على من ارتكب شيئًا من ذلك عقابه مستحق.

قال أشهب: كنا عند مالك إذ وقف عليه رجل من العلويين، وكانوا يغلبون على مجلسه، فناداه: يا أبا عبد الله، فأشرف له مالك، ولم يكن إذا ناداه أحد يجيبه أكثر من أن يشرف برأسه، فقال له الطالبي: إني أريد أن أجعلك حجة فيما بيني وبين الله إذا قدمت عليه، فسألني، قلت له: مالك؟ قال لي، فقال له: قل، فقال: من خير الناس بعد رسول الله ﷺ؟ قال: أبو بكر، قال العلوي: ثم من؟ قال مالك: ثم عمر، قال العلوي: ثم من؟ قال: الخليفة المقتول ظلمًا، عثمان، قال العلوي: والله، لا أجالسك أبدًا، قال له مالك: فالخيار إليك[2].

---

[1] المصدر نفسه (16/296-298).

[2] القاضي عياض، ترتيب المدارك (2/44/45).

وسئل أيضًا كما في رواية أخرى، فأجاب بعد ذكره عثمان ﷺ: ..... هؤلاء خيرة أصحاب رسول الله ﷺ أمَّر أبا بكر على الصلاة، واختار أبوبكر عمر، وجعلها عمر إلى ستة، فاختاروا عثمان، فوقف الناس هنا، وليس من طلب الأمر كمن لم يطلبه[1].

وأما عن حكم الإمام مالك على من سبّ الصحابة ﷺ فله روايتان مشهورتان في ذلك: الأولى- أن من شتم النبي ﷺ قُتل، ومن شتم الصحابة أُدّب، والثانية- تكفير من سبّ الصحابة[2]، نسأل الله السلامة والعافية في الدين والدنيا.

المبحث الثاني- الآثار الواردة عن الإمام مالك في الإيمان ومسائله

المطلب الأول- الآثار الواردة عن الإمام مالك في أن الإيمان قول وعمل.

المطلب الثاني- الآثار الواردة عن الإمام مالك في زيادة الإيمان، ونقصانه.

المطلب الثالث- الآثار الواردة عن الإمام مالك في صفات الله – جل وعلا –

المطلب الرابع- الآثار الواردة عن الإمام مالك في حكم التوسل بالنبي ﷺ.

المطلب الأول- الآثار الواردة عن الإمام مالك في أن الإيمان قول وعمل

---

(1) القاضي عياض، ترتيب المدارك (2/45-46)، وفي قوله: «وليس من طلب الأمر كمن لم يطلبه» ردّ على السائل؛ لأن الإمام أدرك بأنه من المتشيعين، فأراد أن يبين له فضل الثلاثة – رضي الله عنهم – ويبرئهم مما يعتقده الرافضة بأنهم نازعوا عليًّا الخلافة.

(2) ينظر هذه الأقوال وتفصيلها في: القاضي عياض، الشفا (2/954) وما بعدها، وابن تيمية، الصارم المسلول (566-579).

قال القاضي عياض رحمه الله: قال غير واحد: سمعت مالكًا يقول: الإيمان قول وعمل[1].

وذكر القاضي عياض عن زهير بن عباد قال مالك: أقام الناس يصلون نحو بيت المقدس ستة عشر شهرًا ثم أمروا بالبيت الحرام، فقال الله تعالى: ﴿**وَمَا كَانَ ٱللَّهُ لِيُضِيعَ إِيمَـٰنَكُمْ**﴾ [البقرة: 142]، يعني: صلاتكم إلى بيت المقدس، قال مالك: وإني لأذكر هذه الآية قول المرجئة: إن الصلاة ليست من الإيمان[2]، قال زهير: وقد كان دخل على مالك من سأله عن نحو هذا فأمر به فأخرج وكأنه لمخزيّ[3].

ومن المتقرر عند أهل السنة والجماعة خلفًا عن سلف، أن لفظ الإيمان من الألفاظ المهمة بمكان؛ وذلك أن أحكام الدنيا والآخرة متعلقة باسم الإيمان والإسلام، وليس الخطأ فيه كالخطأ في غيره من الأسماء[4].

وإذا كان ذلك كذلك، فإن اسم الإيمان يشتمل على خمسة أمور:

الأمر الأول- قول القلب: وهو التصديق والإقرار والطمأنينة... قال تعالى: ﴿**إِنَّمَا ٱلْمُؤْمِنُونَ ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ بِٱللَّهِ وَرَسُولِهِۦ ثُمَّ لَمْ يَرْتَابُوا۟**﴾ [الحجرات: 15]، وفي الحديث عن النبي ﷺ: «يخْرجُ مِنَ النَّارِ مَنْ قَالَ لا إِلَهَ إِلا اللهُ وفي قَلْبِهِ مِنَ الخَيْرِ مَا يَزِنُ شعيرَةً»[5].

---

[1] القاضي عياض، ترتيب المدارك (43/2).

[2] القاضي عياض، ترتيب المدارك (43/2).

[3] المصدر نفسه (43/2).

[4] ينظر: ابن تيمية، مجموع الفتاوى (395/7)، د. عبد الرزاق البدر، زيادة الإيمان ونقصانه (ص27).

[5] أخرجه البخاري في صحيحه (2695/6)، برقم (6975)، ومسلم في صحيحه (177/1، 188)، برقم (191، 193)

الأمر الثاني- قول اللسان: وهو النطق بالشهادتين، قال رسول الله ﷺ: «أُمِرْتُ أَنْ أُقَاتِلَ النَّاسَ، حَتَّى يَشْهَدُوا أَلا إِلَهَ إِلا اللهُ، وَأَنِي رَسُولُ الله...»[1].

الأمر الثالث- عمل القلب من الإخلاص والمحبة والرجاء... قال تعالى: ﴿**إِنَّمَا ٱلْمُؤْمِنُونَ ٱلذِينَ إِذَا ذُكِرَ ٱللَّهُ وَجِلَتْ قُلُوبُهُمْ وَإِذَا تُلِيَتْ عَلَيْهِمْ ءَايَٰتُهُۥ زَادَتْهُمْ إِيمَٰناً وَعَلَىٰ رَبِّهِمْ يَتَوَكَّلُونَ**﴾ [الأنفال: 2].

الأمر الرابع- عمل اللسان، كالذكر والدعاء وتلاوة القرآن... قال تعالى: ﴿**يَٰأَيُّهَا ٱلذِينَ ءَامَنُواْ ٱذْكُرُواْ ٱللَّهَ ذِكْراً كَثِيراً ، وَسَبِّحُوهُ بُكْرَةً وَأَصِيلاً ،**﴾ [الأحزاب: 41-42].

الأمر الخامس- عمل الجوارح، كالركوع، والسجود، والزكاة، والحج وغيرها... قال تعالى: ﴿**يَٰأَيُّهَا ٱلذِينَ ءَامَنُواْ ٱرْكَعُواْ وَٱسْجُدُواْ وَٱعْبُدُواْ رَبَّكُمْ وَٱفْعَلُواْ ٱلْخَيْرَ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ**﴾ [الحج: 77].

وهذه الأمور الخمسة هي التي ذكرها شيخ الإسلام ابن تيمية بقوله: ومن أصول أهل السنة والجماعة أن الدين والإيمان قول وعمل: قول القلب واللسان، وعمل القلب واللسان والجوارح[2].

---

[1] أخرجه البخاري في صحيحه (507/2)، برقم (1335)، ومسلم في صحيحه (51/1)، برقم (20).

[2] أبو عبيد القاسم بن سلام، كتاب الإيمان (ص163).

قال ابن أبي زيد القيرواني رحمه الله: وأن الإيمان قول باللسان، وإخلاص بالقلب، وعمل بالجوارح، يزيد بزيادة الأعمال، وينقص بنقصها، فيكون بها النقص، وبها الزيادة، ولا يكمل قول الإيمان إلا بعمل، ولا قول ولا عمل إلا بنية، ولا قول ونية إلا بموافقة السُّنَّة[1].

وقد نقل غير واحد من أهل العلم عن الإمام مالك –رحمه الله– ما يوافق مذهب السلف في ذلك، فقد جاء عن عبدالله بن نافع: كان مالك يقول: الإيمان قول وعمل[2]، وغيره كابن وهب وابن القاسم وأشهب، قال أبو عمر بن عبد البر رحمه الله: «أجمع أهل الفقه والحديث على أن الإيمان قول وعمل، ولا عمل إلا بنية، والإيمان عندهم يزيد بالطاعة وينقص بالمعصية، والطاعات كلّها عندهم إيمان، إلا ما ذكر عن أبي حنيفة – رحمه الله– فإنه ذهب إلى أن الطاعات لا تسمى إيمانًا»[3].

وقد وافق القاضي عياض –رحمه الله– مذهب الإمام مالك وكلام السلف في كون الإيمان تصديق بالقلب وقول باللسان وعمل بالجوارح، فقد قال عند شرحه لقوله ﷺ: «الإيمان بضع وسبعون شعبة، والحياء شعبة من الإيمان»[4]: «الإيمان في عرف الشرع

---

(1) مقدمة الرسالة لابن أبي زيد القيرواني ونظمها للشيخ أحمد المالكي الإحسائي، ص7، ابن أبي زيد القيرواني، كتاب الجامع، ص110-111.

(2) أخرجه ابن بطة في الإبانة الكبرى (812/2)، برقم (1111)، واللالكائي في شرح اعتقاد أهل السنة والجماعة، (1030/5)، برقم (1742).

(3) ابن عبد البر، التمهيد (238/9).

(4) أخرجه البخاري (12/1)، برقم (9)، بلفظ (بضع وستون)، ومسلم (63/1) برقم (35).

تصديق بالقلب واللسان، وظواهر الشرع تطلقه على الأعمال كما وقع هاهنا، فأفضلها شهادة أن لا إله إلا الله، وآخرها إماطة الأذى عن الطريق، فتمام الإيمان بالأعمال، وكماله بالطاعات والتزام العبادات، وضم هذه الشعب من جملة التصديق ودلائل عليه، إذ هي خُلُقُ أهل التصديق، فليست خارجة عن اسم الإيمان الشرعي ولا اللغوي»[1].

المطلب الثاني- الآثار الواردة عن الإمام مالك في زيادة الإيمان ونقصانه.

قال القاضي عياض رحمه الله: قال غير واحد: سمعت مالكًا يقول: الإيمان قول وعمل، يزيد وينقص، وبعضه أفضل من بعض[2].

قال القاضي عياض رحمه الله: «وقال ابن القاسم: كان مالك يقول: الإيمان يزيد، وتوقف في النقصان»[3]، وسئل الإمام مالك فقالوا: يا أبا عبد الله، إن هذا يقول بالإرجاء، قال: ديني مثل دين الملائكة المقربين، وديني مثل دين جبريل وميكائيل والملائكة المقربين. قال: لا والله، الإيمان يزيد وينقص ﴿لِيَزْدَادُوٓاْ إِيمَٰنًا مَّعَ إِيمَٰنِهِمْ﴾، ﴿وَإِذْ قَالَ إِبْرَٰهِيمُ رَبِّ أَرِنِي كَيْفَ تُحْيِ ٱلْمَوْتَىٰ قَالَ أَوَلَمْ تُؤْمِنْ قَالَ بَلَىٰ وَلَٰكِن لِّيَطْمَئِنَّ قَلْبِي﴾ فطمأنينة قلبه زيادة في إيمانه[4].

---

(1) القاضي عياض، إكمال المعلم (272/1).

(2) القاضي عياض، ترتيب المدارك (43/2).

(3) القاضي عياض، ترتيب المدارك (43/2).

(4) القاضي عياض، ترتيب المدارك (48/2).

وقال عبدالله بن وهب: قال مالك: لا يستكمل الرجل الإيمان حتى يخزن لسانه[1].

وقد درج السلف الصالح من الصحابة والتابعين وتابعيهم بإحسان أن الإيمان يزيد وينقص، يزيد بالطاعة وينقص بالمعصية [2]، ولهم على ذلك أدلة من الكتاب والسنة، فمن أدلة الكتاب قوله تعالى: ﴿إِنَّمَا ٱلْمُؤْمِنُونَ ٱلَّذِينَ إِذَا ذُكِرَ ٱللَّهُ وَجِلَتْ قُلُوبُهُمْ وَإِذَا تُلِيَتْ عَلَيْهِمْ ءَايَٰتُهُۥ زَادَتْهُمْ إِيمَٰنًا وَعَلَىٰ رَبِّهِمْ يَتَوَكَّلُونَ﴾ [الأنفال:2]، وقوله تعالى: ﴿لِيَزْدَادُوٓا۟ إِيمَٰنًا مَّعَ إِيمَٰنِهِمْ﴾ [الفتح: 4]، ومن السنة: قوله ﷺ: «أَكْمَلُ المُؤْمِنِينَ إِيمانًا أَحْسَنُهُمْ خُلُقًا»، كما أن لفظتي الزيادة والنقصان معًا، مما ثبت عن صحابة الرسول ﷺ، ولم يعرف في ذلك مخالف من الصحابة رضي الله عنهم[3]، فروى الناس من وجوه كثيرة مشهورة عن عمير بن حبيب الخطمي ﷺ أنه قال: الإيمان يزيد وينقص، قيل: وما زيادته وما نقصانه؟ قال: إذا ذكرنا الله وحمدناه وسبّحناه فتلك زيادته، وإذا غفلنا ونسينا فتلك نقصانه[4].

---

(1) المصدر نفسه (63/2)، وخزن الشيء يخزنه خزنًا واختزنه: أحرزه، جعله في خزانة واختزنه لنفسه، وخزنت السر واختزنته: كتمته، المعنى يحفظ لسانه عن الكلام المحظور –كالغيبة والنميمة – الذي يؤدي إلى نقص الإيمان، قال الشاعر:

إِذَا المَرْءُ لم يخزنْ عَلَيْهِ لِسَانَهُ فَلَيْسَ عَلَى شَيْءٍ سِوَاهُ بخازِنِ

ينظر: الصحاح للجوهري (2108/5)، ولسان العرب (139/13).

(2) ينظر: أبو عبيد القاسم بن سلام، كتاب الإيمان (24-26)، وابن تيمية، كتاب الإيمان (210-218).

(3) ينظر: ابن تيمية، الإيمان (176-177).

(4) الحليمي، شعب الإيمان (79/1).

قال ابن عبد البر بعد تقريره لزيادة الإيمان ونقصانه: وعلى هذا مذهب الجماعة من أهل الحديث والآثار والفقهاء أهل الفتوى بالأمصار، وهو آخر قول مالك رحمه الله[1].

وفيما ذكرت من أدلة لهو دليل واضح على أن القول بأن الإيمان يزيد وينقص هو بعينه مذهب الإمام مالك –رحمه الله– وهو المشهور عنه، وهو الذي يوافق قول السلف المستند إلى الأدلة من القرآن والسنة الصحيحة.

وقد نُسب إلى الإمام مالك –رحمه الله– أنه يقول بخلاف ذلك وأنه أنكر نقصان الإيمان، ولا دليل على نسبة هذا القول لمالك إلا رواية ذكرها القاضي عياض عن زهير بن عباد أنه قال: قلت لمالك: ما قولك في صنفين عندنا بالشام اختلفوا في الإيمان فقالوا: يزيد وينقص؟ قال: بئس ما قالوا! قلت: قالوا: إنا نخاف على أنفسنا النفاق، قال: بئس ما قالوا! قلت: فإن قالوا: نحن مؤمنون إن شاء الله، قالت الأخرى: الإيمان واحد، وإيمان أهل الأرض كإيمان أهل السماء، قال: لا تقولوا، قلت: فإن قالوا: نحن مؤمنون حقًا، قال: لا تقولوا، قلت: فما ينبغي للطائفتين أن يقولوا؟ قال: يقولون: نحن مؤمنون، ثم يكفون عما سوى ذلك من الكلام[2].

وهذه الرواية غير صالحة للاحتجاج بها، وذلك من وجود عديدة:

---

[1] ينظر: ابن عبد البر، التمهيد (252/9).

[2] القاضي عياض، ترتيب المدارك (42/2-43).

أولا- أن القاضي عياضًا لم يذكر لهذه الرواية سندًا، ولم يذكر من رواها حتى يمكن الوقوف على درجتها، وقد قال القاضي بعد هذه الرواية مباشرة: قال غير واحد: سمعت مالكًا يقول: الإيمان قول وعمل، يزيد وينقص، وبعضه أفضل من بعض[1].

ثانيًا- أن في روايات هذه الرواية تناقضًا واضطرابًا كما هو ظاهر.

ثالثًا- أن هذه الرواية لو ثبتت عن مالك، فإنها تحمل على أنه قال ذلك أولًا ثم رجع عنه إلى القول بالزيادة والنقصان؛ لأن هذا هو المشهور عنه، وهو الذي نقل إلينا بالسند الصحيح.

ولذلك فالقول بأن مالكًا -رحمه الله- أنكر النقصان ونفاه قول غير صحيح وسوء فهم؛ لأن صحة هذا النقل أن مالكًا توقف في القول بالنقصان ولم ينفه، وفرق بين النفي والتوقف، وقد جاء في ذلك بعض الروايات عن مالك قال فيها بالتوقف:

الأولى- عن عبد الله بن وهب، قال: سئل مالك بن أنس عن الإيمان، فقال: قول وعمل، قلت أيزيد وينقص؟ قال: قد ذكر الله -سبحانه- في غير آي من القرآن أن الإيمان يزيد، فقلت: أينقص؟ قال: دع الكلام في نقصانه وكف عنه، قلت: بعضه أفضل من بعض؟ قال: نعم[2].

---

[1] القاضي عياض، ترتيب المدارك (43/2)، وقد تقدمت هذه الرواية.

[2] ينظر: ابن أبي زيد القيرواني، الجامع (ص121-122).

الثانية- عن إسماعيل بن أبي أويس قال: سئل مالك عن الإيمان يزيد وينقص فقال: يزيد، وذلك في كتاب الله، فقيل له: وينقص يا أبا عبد الله؟ قال: ولا أريد أن أبلغ هذا[1].

الثالثة- عن عبد الرحمن بن القاسم قال: كان مالك يقول: الإيمان يزيد، وتوقف في النقصان، وقال: ذكر الله زيادته في غير موضع، فدع الكلام في نقصانه، وكف عنه[2].

ومما يدل على شهرة القول عن الإمام مالك بزيادة الإيمان ونقصانه، أن كل من نقل إجماع العلماء على القول بزيادة الإيمان ونقصانه يذكر منهم مالك بن أنس، وسبق ذكر قول القاضي عياض في أول المبحث.

المطلب الثالث- الآثار الواردة عن الإمام مالك في صفات الله – جل وعلا –

ما جاء في القرآن وأنه كلام الله وصفة من صفاته:

قال ابن أبي أويس: سمعت خالي مالك بن أنس وجماعة من العلماء بالمدينة وذكروا القرآن فقالوا: كلام الله ﷻ، وهو منه، وليس من الله ﷻ شيء مخلوق[3].

---

(1) رواه ابن سعد في الطبقات الكبرى (ص439).

(2) القاضي عياض، ترتيب المدارك (43/2)، وينظر: ابن عبد البر، التمهيد (252/9)، اجتهد بعض أهل العلم في سبب توقف الإمام مالك في القول بنقصان الإيمان، فأتوا بأجوبة منها مرضية، ومنها ما لا يخرج عن النظر، من هذه الأجوبة أن الإمام مالكًا، توقف عن القول بالنقصان، لعدم ذكر النقص في القرآن، وأن الله لم ينص إلا على الزيادة، ولعلّ هذا التعليل هو الأقرب للصواب، وأصح الأقوال وأحسنها لما نُصّ عليه في بعض الروايات، ينظر هذه الأقوال وتوجيهاتها في: ابن أبي زيد، الجامع (ص121-122)، ابن تيمية، مجموع الفتاوى (506/7)، و د. سعود الدعجان، منهج الإمام مالك في العقيدة، ص191-196.

(3) القاضي عياض، ترتيب المدارك (43/2).

وقال أبو مصعب الزهري رحمه الله: القرآن ليس بمخلوق، وهو مذهب عبد الملك ابن الماجشون[1].

ما جاء في استواء الله على عرشه:

قال سفيان بن عيينة: سأل رجل مالكًا فقال: ﴿ٱلرَّحۡمَٰنُ عَلَى ٱلۡعَرۡشِ ٱسۡتَوَىٰ﴾ كيف استوى يا أبا عبدالله؟ فسكت مالك مليًّا حتى علاه الرُّحَضاء، وما رأينا مالكًا وجد من شيء وجْدَه من مقالته، وجعل الناس ينظرون ما يأمر به، ثم سُرِّي عنه فقال: الاستواء منه معلوم، والكيف منه غير معقول، والسؤال عن هذا بدعة، والإيمان به واجب، وإني لأظنك ضالا، أخرجوه، فناداه الرجل: يا أبا عبد الله، والله الذي لا إله إلا هو، لقد سألت عن هذه المسألة أهل البصرة والكوفة والعراق، فلم أجد أحدًا وفِّق لما وفِّقت إليه[2].

ما جاء في صفة المعية:

قال القاضي عياض: قال غير واحد: سمعت مالكًا يقولك «الله في السماء، وعلمه في كل مكان»[3].

ما جاء في رؤية المؤمنين لربهم يوم القيامة:

قال ابن نافع وأشهب، وأحدهما يزيد على الآخر، قلت: يا أبا عبد الله ﴿وُجُوهٞ يَوۡمَئِذٖ نَّاضِرَةٌ ١ إِلَىٰ رَبِّهَا نَاظِرَةٞ﴾ ينظرون إلى الله؟ قال: نعم، بأعينهم هاتين، فقلت له:

---

(1) المصدر نفسه (130/1).

(2) القاضي عياض، ترتيب المدارك (39/2).

(3) القاضي عياض، ترتيب المدارك (43/2)، نقل هذا المعنى عن الإمام مالك –رحمه الله– أنه فسّر المعية بالعلم، وجمع بينها وبين علو الله على خلقه مما يؤكد على عدم التعارض بين العلو والمعية. ينظر: الذهبي، العلو (ص103).

فإن قومًا يقولون: لا ينظر إلى الله، إن (ناظرة) بمعنى: منتظرة إلى الثواب، قال: كذبوا، بل ينظرون إلى الله، أَوَمَا سمعت قول موسى عليه السلام: ﴿قَالَ رَبِّ أَرِنِي أَنظُرْ إِلَيْكَ﴾ أَفَتَرَى موسى سأل ربه محالا؟ فقال الله: ﴿قَالَ لَن تَرَانِي﴾ في الدنيا، لأنها دار فناء، ولا ينظر ما يبقى بما يفنى، فإذا صاروا إلى دار البقاء نظروا بما يبقى إلى ما يبقى، وقال الله: ﴿كَلاَّ إِنَّهُمْ عَن رَّبِّهِمْ يَوْمَئِذٍ لَّمَحْجُوبُونَ﴾[1].

قال الإمام ابن عبد البر: «وقد روينا عن مالك بن أنس والأوزاعي وسفيان بن سعيد ومعمر بن راشد وسفيان بن عيينة في الأحاديث في الصفات أنهم كلهم قال: أمِرُّوها كما جاءت نحو حديث التنزيل، وحديث: أن الله خلق آدم على صورته، وأنه يدخل قدمه في جهنم وما كان مثل هذه الأحاديث»[2].

وقد كره الإمام مالك أن يحدث بها عوام الناس الذين لا يعرفون وجهه ولا تبلغه عقولهم فينكروه أو يضعوه أو يضعوه في غير موضعه[3].

وإذا سردنا الآثار الواردة عن السلف في الصفات وكلام الإمام مالك في ذلك لطال بنا المقام، وحسبنا ما ذكرناه من أقواله وموافقته لسلف الأمة في ذلك[4].

---

(1) القاضي عياض، ترتيب المدارك (42/2).

(2) ابن عبد البر، جامع بيان العلم وفضله (96/2).

(3) القاضي عياض، ترتيب المدارك (44/2).

(4) ينظر: سعود الدعجان، منهج الإمام مالك في إثبات العقيدة (ص227-273).

المطلب الرابع– الآثار الواردة عن الإمام مالك في حكم التوسل بالنبي ﷺ

مذهب الإمام مالك المعروف المشهور عنه، وعن غيره من السلف في صفة السلام على رسول الله ﷺ أن الداعي إذا سلّم على النبي ﷺ ثم أراد أن يدعو لنفسه، فإنه يستقبل القبلة ويدعو في مسجده ولا يستقبل القبر ويدعو لنفسه، بل إنما يستقبل القبر عند السلام على النبي ﷺ والدعاء له[1].

وقد تقدم أن الإمام مالكًا رحمه الله كان شديد التعظيم والتوقير والإجلال للنبي ﷺ ولسنته، وقد أورد القاضي عياض حكاية نُسبت إلى الإمام مالك من القول بجواز التوسل بالنبي ﷺ وما مدى صحة نسبة هذا القول له، وموافقته للتوسل المشروع.

روى القاضي عياض عن محمد بن حميد الرازي أنه قال: ناظر أبو جعفر أمير المؤمنين مالكًا في مسجد رسول الله ﷺ، فقال له مالك: يا أمير المؤمنين، لا ترفع صوتك في هذا المسجد، فإن الله أدب قومًا فقال: ﴿**أَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لاَ تَرْفَعُواْ أَصْوَٰتَكُمْ فَوْقَ صَوْتِ ٱلنَّبِيِّ**﴾ [الحجرات:2]، ومدح قومًا فقال: ﴿**إِنَّ ٱلَّذِينَ يَغُضُّونَ أَصْوَٰتَهُمْ عِندَ رَسُولِ ٱللَّهِ**﴾ [الحجرات:3]، وذمَّ قومًا فقال:﴿**إِنَّ ٱلَّذِينَ يُنَادُونَكَ مِنْ وَّرَآءِ ٱلْحُجُرَٰتِ**﴾ [الحجرات:4]، وإن حرمته ميتًا كحرمته حيًّا، فاستكان لها أبو جعفر، فقال: يا أبا عبد الله، أستقبل القبلة وأدعو، أم أستقبل رسول الله ﷺ؟ فقال: ولِمَ تصرف وجهك عنه، وهو وسيلتك ووسيلة أبيك آدم –عليه السلام– إلى الله يوم القيامة، بل

[1] ينظر هذه الأقوال ومناقشتها والرد عليها عند: إمام، فتاوى علماء المالكية (233/1، 241-243)، اقتضاء الصراط المستقيم (756/2-758).

استقبل واستشفع به فيُشفّعك الله، قال تعالى :﴿وَلَوْ أَنَّهُمْ إِذ ظَّلَمُواْ أَنفُسَهُمْ جَآءُوكَ فَاسْتَغْفَرُواْ اللَّهَ وَاسْتَغْفَرَ لَهُمُ الرَّسُولُ لَوَجَدُواْ اللَّهَ تَوَّاباً رَّحِيماً﴾ [النساء: 64][1].

وهذه الحكاية أو الرواية باطلة من وجوه:

أولا- من جهة الإسناد؛ لما يأتي:

1- أن الراوي عن مالك هذه الرواية – وهو محمد بن حميد الرازي – لم يدرك الإمام مالكًا، فضلًا عن أنه لم يسمع منه، ولم يعرف أنه من تلاميذه، وعلى هذا فالحكاية فيها انقطاع، قال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله: وهذه الحكاية منقطعة، فإن محمد بن حميد الرازي لم يدرك مالكًا، لاسيما في زمن أبي جعفر المنصور، فإن أبا جعفر توفي بمكة سنة ثمان وخمسين ومئة، وتوفي مالك سنة تسع وسبعين ومئة، وتوفي محمد بن حميد الرازي سنة ثمان وأربعين ومئتين، ولم يخرج من بلده في طلب العلم إلا وهو كبير مع أبيه[2].

2- ضعف محمد بن حميد الرازي الذي روى عن مالك هذه الحكاية، بل إن بعض العلماء كذّبه، وإذا كان ذلك كذلك فإن هذا القول يعتبر كذبًا على الإمام مالك، قال شيخ الإسلام ابن تيمية: وهو مع هذا ضعيف عند أكثر أهل الحديث[3].

3- أن في إسناد القاضي من لا تعرف حاله: أي أنهم مجاهيل[4].

---

(1) القاضي عياض، ترتيب المدارك (2/101-102)، وذكرها القاضي عياض بسنده عن محمد بي حميد الرازي، ينظر: القاضي عياض، الشفا (2/995-996).

(2) إمام، فاضل بن نور الدين، فتاوى علماء المالكية في تقرير عقيدة أهل السنة والجماعة (1/228).

(3) ينظر: ابن حيان، المجروحين (2/304).

(4) إمام، فتاوى علماء المالكية (1/227).

ثانيًا– بطلان الرواية من جهة المتن، وبيان ذلك على النحو الآتي:

1) قوله: «ولم تصرف وجهك عنه وهو وسيلتك ووسيلة أبيك آدم إلى الله يوم القيامة»

إنما يدل على أنه يوم القيامة يتوسل الناس بشفاعته وهو حق كما تواترت به الأحاديث الصحيحة حين يأتي الناس يوم القيامة آدم ليشفع فهم فيردهم آدم إلى نوح، ثم يردهم نوح إلى إبراهيم، وإبراهيم إلى موسى، وموسى إلى عيسى، ويردّهم عيسى إلى محمد ﷺ.

لكن إذا كان الناس يتوسلون بدعائه وشفاعته يوم القيامة، كما كان أصحابه يتوسلون بدعائه وشفاعته في حياته، فإنما ذلك طلب لدعائه وشفاعته، فنظير هذا – لو كانت الحكاية صحيحة – أن يطلب منه الدعاء والشفاعة في الدنيا عند قبره، ومعلوم أن هذا لم يأمر به النبي ﷺ ولا سنّه لأمته، ولا فعله أحد من الصحابة والتابعين لهم بإحسان، ولا استحسنه أحد من الأئمة المسلمين، لا مالك ولا غيره من الأئمة، فكيف يجوز أن يُنسب إلى مالك مثل هذا الكلام الذي لا يقوله إلا جاهل لا يعرف الأدلة الشرعية، ولا الأحكام المعلومة أدلتها الشرعية، مع علوم قدر مالك وعظم فضله وإمامته، وتمام رغبته في اتباع السنَّة وذم البدعة وأهلها، وهل يأمر بهذا أو يشرعه إلا مبتدع، فلو لم يكن عن مالك قوله يناقض هذا، لعلم أنه لا يقول مثل هذا[1].

[1] إمام، فتاوى علماء المالكية (239/1).

2) قوله: «استقبله واستشفع به فيشفعك الله»، والاستشفاع به معناه في اللغة، أن يطلب منه الشفاعة، كما يستشفع الناس به يوم القيامة، وكما كان الصحابة يستشفعون به، ومنه الحديث الذي في السنن أن أعرابيًّا قال: يا رسول الله، جهدت الأنفس، وجاع العيال، وهلك المال، فادع الله لنا، فإنا نستشفع بالله عليك، ونستشفع بك على الله، فسبّح رسول الله ﷺ حتى عرف ذلك في وجه أصحابه، وقال: ويحك أتدري ما تقول؟ شأن الله أعظم من ذلك، إنه لا يستشفع به على أحد من خلقه»[1]، وذكر تمام الحديث، فأنكر قوله: «نستشفع بالله عليك»، ومعلوم أنه لا ينكر أن يسأل المخلوق بالله أو يقسم عليه بالله، وإنما أنكر أن يكون الله شافعًا إلى المخلوق، ولهذا لم يُنكر قوله: «نستشفع بك على الله»، فإنه هو الشافع المشفع، وهم -لو كانت الحكاية صحيحة- إنما يجيئون إليه لأجل طلب شفاعته ﷺ، ولهذا قال في تمام الحكاية: ﴿**وَلَوْ أَنَّهُمْ إِذ ظَّلَمُواْ أَنفُسَهُمْ جَآءُوكَ**﴾ [النساء: 64]، وهؤلاء إذ شرع لهم أن يطلبوا منه الشفاعة والاستغفار وبعد موته، فإذا أجابهم فإنه يستغفر لهم، واستغفاره لهم دعاء منه وشفاعة أن يغفر الله لهم، وإذا كان الاستشفاع منه طلب شفاعته، فإنما يقال في ذلك: «استشفع به فيشفعه الله فيك» لا يقال: فيشفعك الله فيه، وهذا معروف الكلام، ولغة النبي ﷺ وأصحابه وسائر العلماء، يقال: شفع فلان في فلان فيه، فالمشفع الذي يشفعه المشفوع إليه هو

[1] رواه أبو داود (232/4)، وضعفه الألباني في مشكاة المصابيح (1596/3).

الشفيع المستشفع به، لا السائل الطالب من غيره أن يشفع له، فإن هذا ليس هو الذي شفع، فمحمد ﷺ هو الشفيع المشفع، ليس المشفع الذي يستشفع به، ولهذا يقول في دعائه: يا رب شفعني، فيشفعه الله، فيطلب من الله —سبحانه— أن يشفعه، لا أن يشفع طالبي شفاعته، فكيف يقول: واستشفع به فيشفعك الله؟[1]

3) قوله: «واستشفع به فيشفعك الله»، هذا اللفظ يشبه لفظ كثير من العامة الذين يستعملون لفظ الشفاعة في معنى التوسل، فيقول أحدهم: «اللهم إن نستشفع إليك بفلان وفلان»؛ أي: نتوسل به، ويقولون لمن توسل في دعائه بنبي أو غيره: «قد نشفع به» من غير أن يكون المستشفع به شفع له ولا دعا له، بل وقد يكون غائبًا لم يسمع كلامًا ولا شفع له، وهذا ليس هو لغة النبي ﷺ وأصحابه وعلماء الأمة، بل هو لغة العرب، فإن الاستشفاع طلب الشفاعة، والشافع هو الذي يشفع للسائل فيطلب له ما يطلب من المسؤول المدعو المشفوع له، وأما الاستشفاع بمن لم يشفع للسائل ولا طلب له حاجة، بل وقد لا يعلم بسؤاله، فليس هذا استشفاعًا، لا في اللغة ولا في كلام من يدري ما يقول...[2].

الخاتمة

الحمد لله الذي بنعمته تتم الصالحات، وبعد، فهذه خلاصة للنتائج التي توصلت إليها من خلال البحث وهي:

---

[1] إمام، فتاوى علماء المالكية (1/240-241).

[2] إمام، فتاوى علماء المالكية (1/242).

من مسائل الاعتقاد التي قررها الإمام مالك رحمه الله:

1- وجوب التمسك بالكتاب والسنة وتحكيمهما في كل صغيرة وكبيرة، والتحاكم إليها في موارد النزاع، والرضا بذلك والانقياد.

2- ذم الإمام مالك لعلم الكلام والرأي المذموم؛ لأنه كان سببًا في تشويه العقيدة الإسلامية الصافية.

3- تحذير الإمام مالك من أهل البدع والأهواء وخطورتها على الدين وأتباعه، فهي سبب لرفع السنن التي تقابلها، ورد العمل على صاحبها وعدم قبوله، وأن على مبتدعها إثم من عمل بها إلى يوم القيامة.

4- أن الإيمان قول وعمل، وأنه يزيد وينقص.

5- إثبات ما أثبته الله لنفسه، وما أثبته له رسوله ﷺ من الأسماء والصفات، وإمرار أخبار الصفات كما جاءت بلا كيف.

6- تعظيم الإمام مالك لرسول الله ﷺ وإجلاله له، وتعظيم سنته وتوقيره وسلامته لصدور صحابة النبي ﷺ والكف عمّا شجر بينهم.

هذا ما تيسير إيراده، وتهيأ إعداده، وأعان الله على جمعه، وصلى الله وسلم وبارك على سيدنا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين.

مصادر البحث ومراجعه

القرآن الكريم برواية قالون عن نافع.

1. ابن الحاج، أبو عبد الله محمد الشهير بابن الحاج، المدخل، دار التراث، ت بدون.

2. ابن بشكوال، أبو القاسم خلف بن عبد الملك، الصلة، الدار المصرية للتأليف والترجمة، 1966م.
3. ابن تيمية، شيخ الإسلام أحمد بن تيمية، الإيمان، تحقيق: محمد ناصر الدين الألباني، المكتب الإسلامي، عمّان، الأردن، الطبعة الخامسة، 1416هـ/1996م.
4. ابن تيمية، شيخ الإسلام أحمد بن عبد الحليم تيمية، مجموع الفتاوى، جمع وترتيب: عبد الرحمن بن قاسم، مجمع الملك الفهد لطباعة المصحف، المدينة المنورة، 1425هـ/2004م.
5. ابن تيمية، شيخ الإسلام أحمد بن عبد الحليم تيمية، منهاج السنة النبوية، تحقيق: محمد رشاد سالم، جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية، الطبعة الأولى، 1406هـ/1986م.
6. ابن حنبل، الإمام أحمد بن حنبل، مسند الإمام أحمد بن حنبل، تحقيق: شعيب الأرناؤوط وآخرين، مؤسسة الرسالة، الطبعة الأولى، 1421هـ/2001م.
7. ابن خلكان، أبو العباس شمس الدين أحمد بن محمد، وفيات الأعيان وأنباء أبناء الزمان، تحقيق: إحسان عباس، دار صادر، بيروت.
8. ابن سلام، أبو عبيد الله، الإيمان، تحقيق: محمد ناصر الدين الألباني، مكتبة المعارف للنشر والتوزيع، الطبعة الأولى، 1421هـ/2000م.
9. ابن عبد البر، أبو عمر يوسف بن عبد البر القرطبي، تحقيق: مصطفى بن أحمد العلوي، محمد بن عبدالكريم البكري، وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية، المغرب، 1387هـ.
10. ابن عبد البر، أبو عمر يوسف بن عبد البر القرطبي، الانتقاء في فضائل الثلاثة الأئمة الفقهاء، مكتبة القدسي، القاهرة، 1350هـ.
11. ابن عبد البر، أبو عمر يوسف بن عبد البر القرطبي، جامع بيان العلم وفضله، تحقيق: أبي الأشبال الزهيري، دار ابن الجوزي، السعودية، الطبعة الأولى، 1414هـ/1994م.
12. ابن فرحون، إبراهيم بن علي بن محمد، الديباج المذهب في معرفة أعيان المذهب، تحقيق: محمد الأحمدي أبو النور، دار التراث، القاهرة.

13. ابن كثير، أبو الفداء إسماعيل بن كثير، تفسير القرآن العظيم، تحقيق: سامي محمد سلامة، دار طيبة للنشر والتوزيع، ط2، 1420هـ/1999م.

14. ابن كثير، أبو الفداء إسماعيل بن كثير، الباعث الحثيث شرح اختصار علوم الحديث، عناية: مكتب الأجهوري للبحث العلمي، دار ابن الجوزي للنشر والتوزيع، الطبعة الأولى، 1435هـ.

15. ابن منظور، أبو الفضل جمال الدين محمد بن مكرم بن علي، دار صادر، بيروت، ط3، 1414هـ.

16. الأصبهاني، أبو نعيم أحمد بن عبد الله، حلية الأولياء وطبقات الأصفياء.

17. الإمام مالك، مالك بن أنس، الموطأ، صححه وخرج أحاديثه: محمد فؤاد عبد الباقي، دار إحياء التراث العربي، بيروت، لبنان، 1406هـ/1985م.

18. إمام، فاضل بن نور الدين، فتاوى علماء المالكية في تقرير عقيدة أهل السنة والجماعة، دار التوحيد للنشر والتوزيع، السعودية، الطبعة الأولى، 1437هـ/2016م.

19. البخاري، أبو عبد الله محمد بن إسماعيل، صحيح البخاري، تحقيق: مصطفى ديب البغا، دار ابن كثير، دمشق، 1414هـ/1993م.

20. الترمذي، أبو عيسى محمد بن عيسى، سنن الترمذي، تحقيق: أحمد شاكر وآخرين، ط2، 1975/1395م.

21. الجوهري، أبو نصر إسماعيل بن حماد، الصحاح تاج اللغة وصحاح العربية، تحقيق: أحمد عبد الغفور عطار، دار العلم للملايين، بيروت، الطبعة الرابعة.

22. الحيلمي، أبو عبد الله الحسين بن الحسن، المنهاج في شعب الإيمان، تحقيق: حلمي محمد فودة، دار الفكر، الطبعة الأولى، 1399هـ/1979م.

23. الدعجان، سعود بن عبد العزيز، منهج الإمام مالك في إثبات العقيدة، دار الآثار للنشر والتوزيع، الطبعة الأولى، 1427هـ/2006م.

24. الذهبي، شمس الدين محمد بن أحمد، سير أعلام النبلاء، تحقيق: مجموعة من المحققين بإشراف الشيخ شعيب الأرناؤوط، مؤسسة الرسالة، الطبعة الثالثة، 1405هـ.

25. الراغب الأصفهاني، المفردات في غريب القرآن، تحقيق: صفوان الداودي، دار القلم، الدار الشامية، دمشق، بيروت، الطبعة الأولى.

26. السخاوي، شمس الدين أبو الخير محمد بن عبد الرحمن العراقي، تحقيق: علي حسين علي، مكتبة السنة، مصر، الطبعة الأولى، 1424هـ.

27. السيوطي، جلال الدين، تدريب الراوي في شرح تقريب النواوي، تحقيق: أبي قتيبة نظر محمد القاريابي، دار طيبة.

28. الشاطبي، أبو إسحاق إبراهيم بن موسى، الموافقات، تحقيق: أبي عبيدة مشهور حسن آل سلمان، دار ابن عفان، الطبعة الأولى، 1417هـ/1997م.

29. العكبري، أبو عبد الله عبيد الله بن محمد بن بَطَّة، الإبانة، تحقيق: رضا معطي وآخرِين، دار الراية للنشر والتوزيع.

30. القاضي عياض، أبو الفضل القاضي عياض بن موسى اليحصبي، الشفاء بتعريف حقوق المصطفى، دار الفكر للطباعة والنشر، 1409هـ/1988م.

31. القاضي عياض، أبو الفضل القاضي عياض بن موسى اليحصبي، إكمال المعلم بفوائد مسلم، تحقيق: د. يحيى إسماعيل، دار الوفاء للطباعة والنشر، مصر، الطبعة الأولى، 1419هـ/1998م.

32. القاضي عياض، أبو الفضل القاضي عياض بن موسى اليحصبي، تحقيق: مجموعة من العلماء، مطبعة فضالة، المحمدية، المغرب، الطبعة الأولى.

33. القرطبي، محمد بن وضاح، البدع والنهي عنها، تحقيق: عمرو عبد المنعم سليم، مكتبة ابن تيمية، القاهرة، مصر، الطبعة الأولى، 1416هـ.

34. القيرواني، أبو محمد عبد الله بن أبي زيد، الجامع في السنن والآداب والمغازي، تحقيق: محمد أبو الأجفان، مؤسسة الرسالة، بيروت، ط2، 1403هـ/1983م.

35. اللالكائي، أبو القاسم هبة الله، شرح أصول اعتقاد أهل السنة والجماعة، تحقيق: أحمد بن سعيد الغامدي، دار طيبة، السعودية، الطبعة الثامنة، 1423هـ/2003م.

36. مسلم، أبو الحسن مسلم بن الحجاج النيسابوري، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي، مطبعة الحلبي، القاهرة، 1374هـ/1955م.

37. المقري، شهاب الدين أحمد بن محمد، أزهار الرياض في أخبار القاضي عياض، تحقيق: مجموعة من العلماء، لجنة التأليف والترجمة والنشر، القاهرة، 1358هـ/1939م.